

هل الصور الفوتوغرافية حلال وما صحة من قال إن الآلة في إمكانها أن تقوم بالتصوير دون أن يبقى عندها أحد؟

صالح الفوزان

هل الصور الفوتوغرافية حلال؟ وما صحة ما قاله جمع من أهل العلم في هذه المسألة ولا سيما أنهم يقولون إن الآلة في مكانها أن تقوموا بالتصوير دون أن يبقى عندها أحد جزاكم الله خيراً. النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التصوير وشدد الوعيد - [00:00:00](#) إذا فيه وعمم ذلك في جميع أنواع التصوير وباي وسيلة لم يستثنى من ذلك شيئاً. التصوير الفوتوغرافي داخل في عموم النهي عن التصوير وهو تصويراً فما الذي يخرج من عموم النهي؟ لا يخصص كلام الشارع إلا بدليل من الشارع فليس هناك دليل يخصص التصوير - [00:00:20](#)

صافي من غيره بل إن التصوير الفوتوغرافي قد يكون أشد فتنة من التصوير الرسمي باليد أو بالنحت فالتصوير حرام باي وسيلة لعموم الأحاديث ومن استثنى شيئاً من أنواع التصوير فعليه إقامة الدليل الصحيح لأن كلام الرسول صلى الله عليه وسلم لا يخص - [00:00:40](#)

إلا بكلام الرسول صلى الله عليه وسلم أو بالقرآن. وأما التحكم بالأقوال والتعليقات والهوى هذا أمر لا يجوز. الله المستعان. وإنما يرخص من تقول ما دعت إليه الضرورة. طيب. فصور تابعة ورخصة القيادة وللبطاقة الشخصية. نعم. الصور التي تدعو إليها الضرورة الله جل وعلا يقول وقد - [00:01:00](#)

فصل لكم ما حرم عليكم إلا من قررتم إليه. الحمد لله. ولا حرام مع ضرورة. فإذا بلغ الأمر الضرورة جازاه دفعها. وهذا من باب الرخص. أما ما عدا ذلك فالتصوير حرام بجميع أنواعه ولا دليل مع من أحل شيئاً منه ولا وهذا وقوله من الآلة هي التي تصور ليس بصحيح الآلة - [00:01:20](#)

لا تصور إلا إذا حركت. هم. ورتبت. نعم. فإنها تصور. نعم. أما بدون أن يستخدمها أحد أو يحركها أحد أو ينظمها أحد فإنها لا تصوب فهي عمل إنساني. نعم. جزاكم الله خيراً واحسن اليكم - [00:01:40](#)